5021 - وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا الحسن أن معقل بن يسار كانت أخته تحت رجل فطلقها ثم خلى عنها حتى انقضت عدتها ثم خطبها فحمي معقل من ذلك أنفا فقال خلى عنها وهو يقدر عليها ثم يخطبها فحال بينه وبينها فأنزل ا { وإذا طلقتم النساء فبلغهن أجرهن فلا تعضلوهن } . إلى آخر الآية فدعاه رسول ا A فقرأ عليه فترك الحمية واستقاد لأمر ا .

[ر 4255] .

[ش (فحمي) من الحمية وهي الأنفة والمحافظة على الدين والمحرم من التهمة . (أنفا) أي فعل ذلك غيظا وترفعا . (استقاد) أعطى مقادته أي طاوع وامتثل لأمر ا تعالى]